بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

فذلكة الكلام في بحث الترتب:

وبيان ذلك أن الترتب نوعان: الترتب المشهور، والترتب المختار.

النوع الأول: الترتب المشهور وهو عبارة عن تعليق المهم على عدم الإتيان بالأهم، أي أن فعلية المهم معلقة على عدم الإتيان بالأهم، وهذا النوع من الترتب هو الذي وقع مورد البحث والنقض والإبرام.

وبيان تماميته بذكر نقطتين كما أفاد السيد الشهيد (قدس سره) [البحوث ج٢ ص٣٥٩]:

النقطة الأولى: أن موطن التزاحم بين الأمرين – الأمر بالأهم كالأمر بالإزالة، والأمر بالمهم كالأمر بالصلاة في ضيق الوقت – هو التنافي في المحركية، لأنه لا يوجد بين العملين – بين الصلاة والإزالة – تضاد بالذات ولا تناقض، وإنما المشكلة هي أنه حينما أدرك العقل وجود الأمرين، وأدرك تحقق موضوعيهما – ضيق وقت الصلاة من جهة، ووجود النجاسة في المسجد مع الأمر الفوري بالإزالة من جهة أخرى –، وأدرك قصور القدرة عن الجمع بينهما، وقع التزاحم. ومعنى التزاحم أن كلاً من الأمرين يستدعي من العقل أن يحكم بمحركيته، ما دام المكلف في مقام الانقياد، وهذا يعني التنافي بين الأمرين في المحركية، أي في حكم العقل بالتحرك على ضوء أي منهما.

النقطة الثانية: أن الترتب – وهو تعليق فعلية المهم على عدم الإتيان بالأهم – دافع للتنافي بين الأمرين في مقام المحركية.

وبيان ذلك: أن الإشكال الأساس على الترتب هو إشكال المطاردة، أي مطاردة المهم للأهم في المحركية، ومطاردة الأهم للمهم في المحركية، والترتب دافع للمطاردة من كلا الجانبين.

أما دفع المطاردة من قبل المهم للأهم فهو واضح، لأنه إذا كانت أصل فعلية المهم معلقة على عدم الإتيان بالأهم، فلا يعقل مطاردة الأمر بالمهم لما يكون وجوده معلقاً على عدمه، وإلا لزم الدور.

وتوضيح ذلك: أن الترتب يعني أن فعلية الأمر بالمهم متوقفة على عدم الإتيان بالأهم، فلو كان الأمر بالمهم هو السبب لهدم الأهم وتحقيق عدمه –لأنه يطارد وجوده – لصار عدم الأهم متوقفاً على

وجود المهم، والحال أن وجود المهم متوقف على عدم الأهم توقف الحكم على موضوعه، فلازم ذلك ثبوت الدور، إذ أن المهم متوقف على عدم الأهم توقف فعلية الحكم على فعلية موضوعه، وعدم الأهم متوقف على وجود الأمر بالمهم توقف المسبب على سببه، وهذا هو الدور. فالنتيجة ألا مطاردة من قبل المهم لوجود الأهم.

هذا بالنسبة للمطاردة الأولى، وأما بالنسبة للمطاردة الثانية – وهي كون الأهم مطارداً للمهم – فهو ما سجله صاحب الكفاية قده إشكالاً على الترتب حيث قال: (إن المهم إن لم يطارد الأهم لأنه متوقف على عدمه، فإن الأهم مطارد للمهم لأن الأهم ليس متوقفاً على شيء). إذ مقتضى إطلاق الأمر بالأهم أنه فعلي وجد متعلقه أو لم يوجد، ومقتضى فعليته أن يطارد المهم.

لكن هذا ليس صحيحاً حيث سبق في النقطة الأولى أنه لا يوجد تضاد بين المهم والأهم، ولا تناقض كي تقع منافاة بين الأمرين في الفعلية، وإنما المطاردة فقط في المحركية والتأثير.

أي ليس بين المقتضيين بالفتح تدافع، وإنما التدافع بين المقتضيين بالكسر، فإذا كان موطن المطاردة هو التأثير والمحركية، فلا يتصور مطاردة الأهم للمهم في المحركية، لأن مطاردة الأهم للمهم إما حال عدمه، أو حال وجوده؟ ولا يحتمل الأول : وهو أن يكون الأهم مطارداً للمهم حال عدمه، لأنه لا معنى لمطاردة المعدوم، فالمتصور هو الثاني أي : مطاردة الأهم للمهم حال وجوده. وحيث إن وجود الأمر بالمهم وفعليته إنما هو في حال عدم الإتيان بالأهم (أي حال عدم تأثيره)، كما يعبر السيد الشهيد قده: حال محروميته من التأثير وفشله في المحركية لعصيان المكلف وعدم مبالاته به. فلا يعقل حينئذ مطاردة الأهم للمهم في التأثير وقد فرض عدم تأثيره بسبب عصيانه، إذ في حال تأثيره – لاستجابة المكلف له – لا فعلية للمهم فلا شيء كي يطارده، وفي حال عدم تأثيره – لأي سبب من الأسباب – فلا محركية له كي تتحقق بواسطتها المطاردة، فإن المهم وإن كان فعليا في هذا الحال لكن لا مطاردة من قبل الأهم له، وذلك لأن المطاردة متقومة بالمحركية فمطاردة الأهم للمهم في التأثير مع فرض عدم تأثيره خلف.

والخلاصة: أنه لا إشكال في أن المكلف إذا ترك الأهم صار الأمر بالأهم والأمر بالمهم كلاهما فعلياً في حقه، فالمهم فعلي لفعلية موضوعه وهو عدم الإتيان بالأهم، والأهم فعلي لأنه ليس مشروطاً بشيء وجد متعلقه أو لم يوجد، فكلا التكليفين فعلي لكن لا مطاردة لا في الفعلية ولا في الفاعلية – أي المحركية –، أما عدم المطاردة في الفعلية فلأنه لا يوجد تضاد بالذات بين المتعلقين ولا تناقض، وأما

عدم المطاردة في الفاعلية والمحركية فلأن العقل إذا أدرك قصور القدرة عن الجمع بين المهم والأهم مع كون المكلف في مقام الانقياد فقد أدرك المشكلة وحكم بالحل والعلاج: وهو أن لا فعلية للمهم إلا عند ترك الإتيان بالأهم، وبذلك ترتفع المطاردة من الجانبين، إذ لا يعقل مع هذا العلاج وصول النوبة للتنافي بين الأمرين في المحركية.

والحمد لله رب العالمين